



مرسوم رئاسي رقم 56-23 مؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 16 جانفي سنة 2023، يعدل المرسوم الرئاسي رقم 308-07 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كيفية توظيف الأعوان المتعاقدين وحقوقهم وواجباتهم والعناصر المشكّلة لرواتبهم والقواعد المتعلقة بتسييرهم وكذا النظام التأديبي المطبق عليهم.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للتوظيف العمومية، المتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 308-07 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كيفية توظيف الأعوان المتعاقدين وحقوقهم وواجباتهم والعناصر المشكّلة لرواتبهم والقواعد المتعلقة بتسييرهم وكذا النظام التأديبي المطبق عليهم، المعدّل،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تعدل الشبكة الاستدلالية لمناصب الشغل المنصوص عليها في المادة 45 من المرسوم الرئاسي رقم 308-07 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كيفية توظيف الأعوان المتعاقدين وحقوقهم وواجباتهم والعناصر المشكّلة لرواتبهم والقواعد المتعلقة بتسييرهم وكذا النظام التأديبي المطبق عليهم، المعدّل، ابتداء من أول جانفي سنة 2023، كما يأتي :

الأرقام الاستدلالية	الأصناف	مناصب الشغل
325	1	- عامل مهني من المستوى الأول - عون خدمة من المستوى الأول - حارس
344	2	- سائق سيارة من المستوى الأول
365	3	- عامل مهني من المستوى الثاني - سائق سيارة من المستوى الثاني - عون خدمة من المستوى الثاني
388	4	- سائق سيارة من المستوى الثالث ورئيس حظيرة
413	5	- عامل مهني من المستوى الثالث - عون خدمة من المستوى الثالث - عون وقاية من المستوى الأول
440	6	- عامل مهني من المستوى الرابع
473	7	- عون وقاية من المستوى الثاني

المادة 2 : تعدل الشبكة الاستدلالية لمناصب الشغل المنصوص عليها في المادة 45 من المرسوم الرئاسي رقم 308-07 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كفاءات توظيف الأعوان المتعاقدين وحقوقهم وواجباتهم والعناصر المشكلة لرواتبهم والقواعد المتعلقة بتسييرهم وكذا النظام التأديبي المطبق عليهم، المعدل، ابتداء من أول جانفي سنة 2024، كما يأتي :

الأرقام الإستدلالية	الأصناف	مناصب الشغل
400	1	- عامل مهني من المستوى الأول - عون خدمة من المستوى الأول - حارس
419	2	- سائق سيارة من المستوى الأول
440	3	- عامل مهني من المستوى الثاني - سائق سيارة من المستوى الثاني - عون خدمة من المستوى الثاني
463	4	- سائق سيارة من المستوى الثالث ورئيس حظيرة
488	5	- عامل مهني من المستوى الثالث - عون خدمة من المستوى الثالث - عون وقاية من المستوى الأول
515	6	- عامل مهني من المستوى الرابع
548	7	- عون وقاية من المستوى الثاني

المادة 3 : يحل الرقم الاستدلالي الأدنى المنصوص عليه في هذا المرسوم محل الرقم الاستدلالي الأدنى الموافق لمناصب الشغل المنصوص عليها في النصوص التنظيمية المعمول بها، ابتداء من تاريخ سريان الشبكتين المنصوص عليهما في المادتين الأولى و2 أعلاه، على التوالي.

المادة 4 : يعاد تصنيف العون المتعاقد في الشبكتين المنصوص عليهما في المادتين الأولى و2 أعلاه، في نفس الصنف وعدد سنوات الخبرة المهنية التي كان يحوزها عند تاريخ بداية سريان هاتين الشبكتين، على التوالي.

المادة 5 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 16 جانفي سنة 2023.

عبد المجيد تبون

